

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1995/L.10/Add.1
10 March 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ٢٨ من جدول الأعمال

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد هانو هليين

المحتويات*

<u>الصفحة</u>	<u>المقررات</u>	<u>الفصل</u>
٢	١ - ١٩	الخامس والعشرون - متابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

* تتضمن الوثيقة E/CN.4/1995/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال. وترد في الوثيقة E/CN.4/1995/L.11 وإضافاتها المقررات والمقررات التي اعتمدتها اللجنة، وكذلك مشاريع المقررات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرارا بشأنها، والمسائل الأخرى التي تهم المجلس.

الفصل الخامس والعشرون - متابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

١ - نظرت اللجنة في البند ٢٥ من جدول الأعمال في جلستها ٤٧ و ٥٨ المعقودتين في ٢٨ شباط/فبراير و ٧ آذار/مارس ١٩٩٥، وفي جلستها ٦١ و ٦٢ المعقودتين في ٨ آذار/مارس، وفي جلستها ٦٣ المعقودة في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٥.

٢ - وفيما يتعلق بالبند ٢٥ من جدول الأعمال، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان (E/CN.4/1995/98)؛

مذكرة من الأمانة (E/CN.4/1995/109)؛

رسالة مؤرخة ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ وموجهة إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان من السفير، القائم بالأعمال بالنيابة، لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف (E/CN.4/1995/131).

٣ - وخلال المناقشة العامة حول البند ٢٥ من جدول الأعمال، أدلت البلدان التالية الأعضاء في اللجنة ببيانات^(٣): الاتحاد الروسي (٥٨)، استراليا (٥٨)، باكستان (٥٨)، بولندا (٥٨)، الجزائر (٤٧)، جمهورية كوريا (٥٨)، رومانيا (٥٨)، السودان (٤٧)، شيلي (٥٨)، الصين (٥٨)، فنلندا (٤٧)، كوبا (٤٧، ٥٨)، ماليزيا (٥٨)، النمسا (٤٧، ٥٨)، نيكاراغوا (٥٨)، هولندا (٤٧)، والولايات المتحدة الأمريكية (٤٧، ٥٨).

٤ - واستمعت اللجنة أيضا إلى بيانات أدلى بها المراقبون عن: اسرائيل (٤٧)، أوكرانيا (٥٨)، تونس (٤٧)، وكينيا (٥٨).

٥ - وفي الجلسة الـ ٥٨ المعقودة في ٧ آذار/مارس ١٩٩٥، أدلى ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ببيان.

٦ - واستمعت اللجنة أيضا إلى بيانات من المنظمات غير الحكومية التالية: لجنة الأنديز للحقوقيين (٥٨)، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان (٥٨)، والحركة الاتحادية العالمية (٥٨).

٧ - ونظرت اللجنة، في جلستها ٦١ المعقودة في ٨ آذار/مارس ١٩٩٥، في مشاريع القرارات المقدمة في إطار البند ٢٥ من جدول الأعمال.

٨ - وعرض ممثل النمسا مشروع القرار E/CN.4/1995/L.78. وانضمت البلدان التالية فيما بعد إلى مقدم القرار: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، أسبانيا، استراليا، ألبانيا، ألمانيا، اندونيسيا، أوكرانيا، إيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلغاريا، بنن، بولندا، بيرو، تونس، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، زيمبابوي، سري لانكا، سلوفينيا، السويد، شيلي، غامبيا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، كوستاريكا، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، المملكة المتحدة

لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، موريشيوس، النرويج*، نيبال، نيكاراغوا، نيوزيلندا*، الهند، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

٩ - ونقح ممثل النمسا مشروع القرار شفويا:

(أ) أدخلت فقرة جديدة باعتبارها الفقرة ٤ من المنطوق؛

(ب) استعويض بفقرة جديدة عن الفقرة ٧ من المنطوق التي نصها كما يلي: "تُعترف بأهمية استمرار الحوار والتعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية وبالدور الذي يتعين على اللجنة أدائه في مواصلة إتاحة محفل لحوار كهذا";

(ج) في الفقرة ١١ من منطوق القرار، أدخلت عبارة "التي تتناول أنشطتها حقوق الإنسان" بعد كلمة "وبرامجها";

(د) في الفقرة ١٣ من المنطوق، استعويض عن كلمة "يوفر"، الواردة بعد عبارة "تطلب إلى الأمين العام أن" بكلمة "يقترح".

١٠ - واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويا، دون تصويت.

١١ - وللإطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٨٠/١٩٩٥.

١٢ - وفي الجلسة ٦٢ المعقودة في ٨ آذار/مارس ١٩٩٥، عرض ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/1995/L.92 ونص مشروع القرار كما يلي:

تقييم برنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،
وفقاً لإعلان وبرنامج عمل فيينا

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تؤكد من جديد إعلان وبرنامج عمل فيينا (A/CONF.157/23) الذي اعتمده المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان والذي ينص على أنه ينبغي أن تتبع في جميع الأنشطة المضطلع بها في تنفيذ برنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قواعد صارمة وشفافة لإدارة المشاريع وأنه يجب أن تُجرى بصفة دورية عمليات تقييم للبرامج والمشاريع يتعين أن يتاح للدول الأعضاء الاطلاع عليها بانتظام،

وإذ تأخذ في الاعتبار ضرورة تعديل برنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وفقاً لإعلان وبرنامج عمل فيينا ووفقاً للولايات المسندة من قبل الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة حقوق الإنسان، وبالتالي ضمان استخدام فعّال وملائم للموارد تمثيلاً مع هذه الولايات،

وإذ تشدد على ضرورة أن يورد على نحو مناسب إعلان وبرنامج عمل فيينا في التعديلات المدخلة على الخطة المتوسطة الأجل لبرنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،

١- ترجو الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الخمسين، مشروعاً معدلاً لبرنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (A/49/6، البرنامج ٣٥) وفقاً لنص وروح إعلان وبرنامج عمل فيينا، وأيضاً وفقاً للولايات التشريعية المحددة المسندة من قبل الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان؛

٢- ترجو الأمين العام أن ينظم سنوياً اجتماعاً لجميع الدول الأعضاء والمنظمات المشتركة بشكل مباشر في هذا البرنامج بغية تقييم تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا وأيضاً الولايات المسندة من قبل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان في إطار برنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وأن يقدم تقريراً في ذلك الاجتماع عن استخدام الموارد المخصصة لكل ولايتها؛

٣- تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والخمسين.

١٣ - وفي الجلسة نفسها، نقح ممثل كوبا شفويًا مشروع القرار على النحو التالي:

(أ) قُسِّمَت الفقرة الأولى من ديباجة مشروع القرار E/CN.4/1995/L.92 إلى فقرتين. وأصبح نص الفقرة الأولى الجديدة من الديباجة كما يلي: "إذ تؤكد من جديد إعلان وبرنامج عمل فيينا (A/CONF.157/23) الذي اعتمدته المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان"، ونص الفقرة الثانية الجديدة من الديباجة كما يلي: "وإذ تؤكد ضرورة أن تتبع في جميع الأنشطة المضطلع بها في تنفيذ برنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قواعد صارمة وشفافة لإدارة المشاريع وأن تُجرى بصفة دورية عمليات منتظمة لتقييم البرامج والمشاريع ينبغي أن تتاح نتائجها بانتظام للدول الأعضاء؛"

(ب) أضيفت فقرة جديدة في الديباجة بوصفها الفقرة الأخيرة من الديباجة ونصها كما يلي: "وإذ تلاحظ أن إعادة هيكلة مركز حقوق الإنسان ينبغي أن تتمشى تماماً مع ولايات إعلان وبرنامج عمل فيينا فضلاً عن الولايات المسندة من قبل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان وأن تكون عملية متواصلة، وأن جميع عمليات تقييم المشاريع ينبغي أن تُجرى بصورة دورية؛"

(ج) أعيدت صياغة الفقرة ١ من المنطوق على النحو التالي: "تؤكد أنه من الضروري للعملية المستمرة للمشاورات مع جميع الدول الأعضاء من أجل تنقيح الخطة المتوسطة الأجل لبرنامج منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (A/49/6/prog.35)، أن تعكس تماماً، في كل مرحلة، نص وروح إعلان وبرنامج عمل فيينا، وأن تتمشى مع الولايات التشريعية المحددة المسندة من قبل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان؛"

(د) أضيفت فقرة جديدة إلى المنطوق هي ٢ مكرراً نصها كما يلي: "ترجو كذلك الأمين العام أن يتم، قبل تنفيذ عملية إعادة هيكلة مركز حقوق الإنسان وبرنامج عمله، التي ينبغي أن تكون عملية مستمرة،

تناولها بالتفصيل بالمشاركة التامة من جميع الدول الأعضاء وتقديمها إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين".

١٤ - وأدلى ممثل هولندا ببيان بصدد مشروع القرار والتنقيحات المقترحة.

١٥ - وبناء على طلب ممثل كوبا، تم تأجيل النظر في مشروع القرار والتنقيحات المقترحة له.

١٦ - وفي الجلسة ٦٣ المعقودة في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٥، استأنفت اللجنة النظر في مشروع القرار E/CN.4/1995/L.92 والتنقيحات المقترحة له.

١٧ - ونقح ممثل كوبا مشروع القرار شفويا مرة أخرى.

١٨ - واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة في الجلسة ٦٣ المعقودة في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٥، دون تصويت.

١٩ - وللاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٩٣/١٩٩٥.

- - - - -